

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

الثمن ٤ جنيهاً

السنة الثالثة والستون	الصادر في ١٣ ذى القعدة سنة ١٤٤١ هـ الموافق (٤ يولية سنة ٢٠٢٠ م)	العدد ٢٧
--------------------------	----------------------------------------------------------------------	-------------

محتويات العدد:

رقم الصفحة

قرارات رئيس جمهورية مصر العربية

قرار رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص قطعتى أرض من المساحات المملوكة

للدولة ملكية خاصة بناحية مدينة برج العرب الجديدة ، لصالح محافظة

الإسكندرية لاستخدامها فى إقامة سوق الجملة الجديد ٣

قرار رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تخصيص المساحتين المبيتتين من الأراضى

المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة السويس ، لاستخدامهما

فى إقامة محطات تدفيع وتخزين المنتجات البترولية ٦

قرار رقم ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠ بتخصيص مساحة (٥,٣٥) فدان تقريباً من الأراضى

المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية دشلوط - مركز ديروط بمحافظة أسيوط ،

لاستخدامها فى إقامة محطة محولات كهربائية ١٠

قرار رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠٢٠ بالموافقة على إعادة تخصيص مساحة (١٠,٢١) فدان

تقريباً ، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ، ناحية محافظة الجيزة ،

لاستخدامها فى إقامة محطة محولات كهرباء جهد (١١/٦٦ ك.ف) ... ١٤

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأمولاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠٦ لسنة ١٩٧٩ بإنشاء مدينة برج العرب الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وعلى ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:**(المادة الأولى)**

يُعاد تخصيص قطعتى أرض من المساحات المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية مدينة برج العرب الجديدة ، الأولى بمساحة (٢٦,٧٩) فدان تقريباً تعادل (٤٢, ١١٢٥٥٩)م^٢ ، والثانية بمساحة (٨٥,٥٣) فدان تقريباً تعادل (٥١, ٣٥٩٣٢١)م^٢ ، وفقاً للخرائط والإحداثيات المرفقة ، لصالح محافظة الإسكندرية ، لاستخدامها فى إقامة سوق الجملة الجديد ، وذلك نقلاً من الأراضى المخصصة لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ شوال سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٩ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى





قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن الأراضى المخصصة

للأنشطة السياحية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يُعاد تخصيص المساحتين المبينتين فيما بعد ، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة السويس ، لصالح الهيئة المصرية العامة للبترول ، لاستخدامهما فى إقامة محطات تدفيع وتخزين المنتجات البترولية ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن :

١ - مساحة ٦,٧١ فدان تقريباً ، تعادل ٢٨٢٩٨ م^٢ ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (أ) .

٢ - مساحة ٥,٧٩ فدان تقريباً ، تعادل ٢٤٣٤٦,٤٢ م^٢ ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ب) .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .


صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ شوال سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٩ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى







قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى قانون الرى والصرف الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تخصص مساحة (٥ , ٣٥) فدان تقريباً تعادل (٢٢٥١١)م^٢ من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة بناحية دشلوط - مركز ديروط بمحافظة أسيوط ، وفقاً للخرائط والإحداثيات المرفقة ، لصالح وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة ، لاستخدامها فى إقامة محطة محولات كهربائية ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ شوال سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٩ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى







قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون الكهرباء الصادر بالقانون رقم ٨٧ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن الأراضى المخصصة

للأنشطة السياحية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الاولى)

ووفق على إعادة تخصيص مساحة (٢١, ١٠) فدان تقريباً ، تعادل (٩٦, ١, ٤٢٩) متر مربع ، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ، ناحية محافظة الجيزة ، طبقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة ؛ لاستخدامها فى إقامة محطة محولات كهرباء جهد (١١/٦٦ ك.ف) ، وفقاً للقواعد والقوانين المعمول بها فى هذا الشأن .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ شوال سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ٩ يونية سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى





رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٢٠/٦٥ - الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٠١٩/٢٥٠٠٣ - ٢٠٢٠/٧/٤ - ٢٠٢٠ - ١٣٠٩